



دليل أخلاقيات المهنة لكلية التربية الرياضية بنات جامعة الزقازيق

- أعضاء هيئة التدريس والهيئة
المعاونة
- الجهاز الإداري
- الطالبات

قائمة المحتويات

م	البيان	الصفحة
1	رؤية ورسالة الكلية .	3 - 2
2	دور الكلية نحو أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة	4
3	دور أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة نحو الكلية	4
4	حقوق وواجبات الاستاذ الجامعي	6
5	الميثاق الاخلاقي لاعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة	12-9
6	الميثاق الاخلاقي للجهاز الاداري (الاداريين - الفنيين - العمال)	17-14
7	الميثاق الاخلاقي للطالبات بالكلية	24-18
8	المصادر الرسمية	25

رؤية الكلية

تأمل الكلية ان تحقق التميز كمؤسسة تعليمية رياضية من خلال تقديم خدمات علمية ومهنية وبحثية ومجتمعية علي المستويين المحلي و الدولي

رسالة الكلية

تسعي كلية التربية الرياضية للبنات - جامعة الزقازيق لاعداد خريجات متميزات اكاديميا ومهنيا في كافة الجوانب التعليمية والبحثية والمجتمعية للوفاء بمتطلبات سوق العمل ومواكبة التطورات الحادثة علي المستويين المحلي والاقليمي.

مقدمة :

الأخلاق هي شكل من أشكال الوعي الإنساني يعتمد علي ضبط وتنظيم سلوك الإنسان في كافة مجالات الحياة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية، فمنذ القدم تسعى كل أمه لكي تكون لها قيم ومبادئ تعتر بها، وتعمل علي استمرارها ، وتعديلها بما يتوافق مع المستجدات والمستحدثات، ويتم تلقينها وتداولها وتعليمها ، وينبغي عرفيا ، وقانونيا عدم تجاوزها أو اختراقها .

وكلمة أخلاقيات تعني وثيقة تحدد المعايير الأخلاقية والسلوكية المهنية المطلوب أن يتبعها أفراد الكلية ، وتعرف أيضا بأنها بيان المعايير المهنية المثالية وتكون هذه الوثيقة مرجعا ومرشدا لهم جميعا وأساسا لتقييم سلوكهم أو متابعتهم ومحاسبتهم .وهذه رسالة موجزة فشعارنا " انك لعلي خلق عظيم "

وتعد الجامعة قمة الهرم في السلم التعليمي فدورها واضح في بناء الشخصية المتزنة للطالبات كما أنها بمثابة البوتقة التي تنصهر فيها العادات والتقاليد والمثل العليا لذلك يجب علي القائمين علي التعليم الجامعي أن يكونوا علي قدر كبير من الانضباط في الأداء والسلوك والدقة والأمانة والولاء حني يكونوا قدوة في اعين طلابهم ولكي يتم ذلك لابد من القاء الضوء علي الآتي :

- دور الكلية نحو أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة .
- دور أعضاء هيئة التدريس نحو الكلية .
- حقوق وواجبات الأستاذ الجامعي .
- حقوق وواجبات الجهاز الاداري بالكلية (الاداريين . فنين . عمال)
- حقوق وواجبات الطالبات .

أولا : دور الكلية

ويمكن دور الكلية في الاتي .:

- 1- وضع إستراتيجية إعلامية لإبراز مكانة الأستاذ الجامعي والجامعة
- 2- الحفاظ علي استقلالية المؤسسات الأكاديمية
- 3- المزيد من الدعم للجامعة وتوفير متطلباتها لتشارك بفاعلية أكثر في خطط التنمية الشاملة.
- 4- دراسة احتياجات المجتمع الحالية والمستقبلية .

- 5- بناء الشخصية الناقدة من اجل الأفضل والاكثر ايجابية .
- 6- تقوية الروابط مع الجامعات ومؤسسات الدولة الاخرى لتحقيق الاهداف القومية .
- 7- نشر ثقافة العمل الجماعي والتعاوني من خلال تطبيق نظم الجودة .
- 8- الحوار الوطني البناء وتقبل الآخر .
- 9- تنمية مشاعر الالتزام بالمصداقية والولاء والانتماء .

ثانيا : دور الكلية نحو أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة .

- 1 - دعم وتوفير الفرص والتكنولوجيا الحديثة للبحث العلمي .
- 2 - التنمية البشرية المستدامة .
- 3 - رفع مستوى المعيشة وتلبية احتياجات الهيئة الاجتماعية .
- 4 - وضع استراتيجيات لتبادل الخبرات محليا واقليميا ودوليا والاستفادة من عقول الطيور المهاجرة .

ثالثا : دور أعضاء هيئة التدريس نحو الكلية .

- 1 - المشاركة في التخطيط ووضع الخطة الاستراتيجية للكلية .
- 2 - الالتزام بالميثاق الاخلاقي لأعضاء هيئة التدريس .
- 3 - الالتزام بالميثاق الاخلاقي للعمل الجامعي .
- 4 - القيام بالواجبات وتحمل المسؤوليات نحو الطالبات .
- 5 - المشاركة الفعالة في العمل الجامعي .

لماذا نهتم بالأخلاق في الجامعة ؟

لان الاهتمام بالأخلاق يسهم في تحسين المجتمع كله، والميثاق الأخلاقي لأي مهنة يتضمن القواعد المرشدة لممارسة المهنة للارتقاء بمثالياتها وتدعيم رسالتها ، ورغم أهميه الاخلاق في تحديد الممارسات والأولويات داخل مهنة معينة إلا إننا لايمكن أن نفضيه بالإكراه ولكن بالالتزام وأن الطريقة الوحيدة للحكم علي مهنة معينة هو سلوك أبناء تلك المهنة إزائها والحفاظ علي قيم الثقة والاحترام والكفاءة والكرامة بينهم .

ويجب أن يتميز الميثاق الأخلاقي للمهنة بالآتي :-

1. الاختصار والإيجاز في المعايير السلوكية .
2. السهولة والوضوح في المعايير السلوكية .
3. الشمولية والتكامل .
4. الايجابية والمرونة أمام المواقف والأزمات .
5. الشفافية والتحديث طبقا لمتطلبات العصر .
6. إنشاء لجنة المساءلة والمحاسبة لتقضي الجزاءات (الثواب والعقاب) .

حقوق الأستاذ الجامعي :

يعد الأستاذ الجامعي نموذجا وقدوة يحتذي به الآخريين ونجاح طلابه ومعاونه يمتثلون به وتعتبر سلوكه وأقواله وأفعاله أهم المؤثرات علي سلوكياتهم وتصرفاتهم وهذا يفرض مسؤولية كبيرة علي الأستاذ الجامعي تتعدي

الالتزام والاجتهاد العلمي لتشمل كل الجوانب الشخصية من مظهر وقول ولكي يقوم بدوره علي أكمل وجه ويتحمل مسؤوليته الثقيلة المتمثلة في تكوين أجيال الغد يجب علي الدولة أن تراعي حقوقه في توفير حياة كريمة تساعده علي أداء عمله ونجاحه .

من أهم هذه الحقوق :

- 1 -تلبية حقوق الأستاذ الجامعي الاكاديمية وغير الاكاديمية .
 - 2 -دعم الأستاذ الجامعي وتوفير متطلباته المادية والاجتماعية .
 - 3 -توفير فرص البحث العلمي من وسائل نشر ومختبرات علمية .
 - 4 -توفير الحياة الأمنية لحياة الأستاذ الجامعي .
 - 5 -دعم مكانة الأستاذ الجامعي وموقعه في محيط المؤسسة .
 - 6 -عقد ملتقيات مشتركة بين أساتذة الجامعة بشكل دوري بحضور المؤتمرات
 - 7 -إيجاد جائزة ودرع لحرية البحث العلمي سنويا وبحجم يتناسب مع جهود الأستاذ الجامعي
 - 8 -دعم مشروعات الاستاذ الجامعي في جميع التخصصات .
- أما عن الواجبات والمسئوليات الخاصة بأعضاء هيئة التدريس فهي التزامات واجبة النفاذ .

الميثاق الأخلاقي لأعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة بكلية التربية الرياضية للبنات -جامعة الزقازيق

الميثاق الأخلاقي عبارة عن مجموعة من الممارسات الأخلاقية والقيم والسلوكيات الفاضلة التي يجب أن يتحلى بها العاملون في حقل التعليم فكريا وسلوكيا ، ويترتب عليها واجبات أخلاقية يجب أن تسود بين أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم والاداريين والطلاب والعمال بالكلية وذلك بهدف تعزيز الإلتزام للكلية والاسهام في تطوير المجتمع .

أولا : الإلتزام المهني رسالة

ينبغي على عضو هيئة التدريس والهيئة المعاونة أن:

1. يخلص في العمل وأن يكون نموذجا وقدوة يحتذي به الاخرين .
2. يتحلى بالمبادئ والأخلاق الإنسانية المنبثقة من الأديان السماوية .
3. يحرص على تجنب إستخدام سلطاته أو نفوذه في التخويف أو الضغط على طلابه لفائده شخصية .
4. يكون مسئول عن غرس القيم والاتجاهات الايجابية من خلال تعليمه لطلابه (قيمة الوقت - النقد الذاتي - الحوار البناء - اتباع المنهج العلمي) .
5. ينمي في طلابه التفكير الموضوعي والمستقل والمبتكر ويحترم رأيه .
6. يكون رمز للضمير الحي والشفافية والمصادقية قولاً وفعلاً .
7. يلتزم بمعايير الجودة في صالح المهنة والإنسانية .
8. يقوم بالتقييم المستمر للطلبات مع افادتهم بنتائج التقييم للاستفادة منها في تصحيح المسار .

9. يقوم بالحيادية والنزاهة في تصحيح كراسات الاجابة وعملية الرصد .
10. يمنع الغش منعا باتا ومعاقبة الطالبة التي تغش أو تشرع فيه .
11. يراجع النتائج ويدقق في شكاوي الطالبات عند وجود أي تظلم .
12. يحدد طرق التدريس وفقا للمخرجات التعليمية للمقرر وأن يتقن مهارة التدريس ويستخدم الوسائل الحديثة التي تساعد على تشويق الطالبات .
13. يحترم جميع الثقافات والانتماءات ويتقن ظروف الطلاب الاجتماعية والاقتصادية.
14. يحرص على تحقيق مبدأ المساواة والعدل بين الطالبات في فرص التعليم والتقييم.
15. يلتزم بالثقة والاحترام المتبادل مع زملائه في جميع الأمور التي تحتاج إلي تفاهم مشترك أو تحتاج إلي عمل جماعي لاتخاذ القرارات .

16. يكون له دور في اكتشاف المواهب ورعايتها وتنميتها وإشباعها من خلال ممارسة الأنشطة الطلابية المتنوعة .

17. ينهض بالمستوي الفكري والثقافي للطالبات بالكلية من خلال مشاركتهن في الندوات الأدبية والدينية والثقافية وتزويد الطالبات بالخبرات المكتسبة

ثانياً : البحث العلمي والالتزام بحقوق الملكية الفكرية (التآليف والنشر):

ينبغي على عضو هيئة التدريس والهيئة المعاونة أن:

- 1 -يراعي تحديث البيانات والمؤلفات المقررة علي الطالبات طبقا لمعايير الجودة .
- 2 -يراعي كتابة المراجع العلمية بدقة وأمانه .
- 3 -يحترم الملكية الفكرية للاخرين ويرجع لقانون الملكية الفكرية رقم (82 لسنة 2002 م)
- 4- يلتزم بالأمانة العلمية في كتابة أبحاثه ومؤلفاته فلا ينسب لنفسه الا فكرته وعمله.
- 5- يكون أمين في اقتباس النصوص المنقولة والمراجع وان ينسب المؤلفات إلي أصحابها .
- 6 -ينمى في طالبات الدراسات العليا خصائص الباحث العلمي .
- 7 -تدريب طالبات البحث العلمي علي تحمل مسئولية أبحاثهم وتحليلاتها ونتائجها والاستعداد للدفاع عنها دون تعصب لرأيه .
- 8 - يمنع سرقة أي مؤلف علمي أو استخدامه بطريقة غير صحيحة .
- 9 -الالتزام بالسياسة الرسمية للجامعة بشأن عدم قبول الهدايا والتبرعات .
- 10 -لا يجوز قبول الهدايا لأنها تمس التزام الأستاذ الجامعي بالشرف والنزاهة سواء من طالبات بالكلية أو من خارجها .

ثالثاً : خدمة الجامعة والمجتمع :

ينبغي على عضو هيئة التدريس والهيئة المعاونة أن :

- 1 - المشاركة في برامج المؤسسات الاجتماعية والجمعيات الخيرية مشاركة فعالة

- 2 - يتواصل مع وسائل الإعلام المرئية والمقروءة لייث روح الانتماء بين افراد مجتمعه من خلال المشاركة في الندوات والمؤتمرات .
- 3 - يلتزم باللوائح والقوانين المنظمة للعمل ومراعاة حقوق الآخرين .
- 4 - الحرص على تقوية الروابط بين الكلية ومؤسسات المجتمع الانتاجية والصناعية بهدف التحسين والتطوير .
- 5 - يربط بين العمل الذي يقوم به واحتياجات سوق العمل ومتطلبات المجتمع .
- 6 - الإستفادة من نتائج الابحاث ذات المردود المباشر على المجتمع .
- 7 - يشارك ولي أمر الطالبات في التعاون من أجل حل المشكلات التعليمية والاجتماعية .
- 8 - يشارك في تنفيذ خطة خدمة المجتمع وتنمية البيئة بالكلية مشاركة فعالة .

لائحة الجزاءات الخاصة بالميثاق (الثواب والعقاب)

حالات جزاءات أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة

- حرمان عضو هيئة التدريس غير الملتزم بالمبادئ الأخلاقية كالعدل والمساواة وتكافؤ الفرص من الاشتراك في اختبارات القبول بالكلية .
- حرمان عضو هيئة التدريس غير الملتزم باحترام الوقت وضبط الجداول الدراسية والتواجد بالكلية بالخصم من ربط الحافز بالجودة .
- حرمان عضو هيئة التدريس غير الملتزم بأخلاقيات المهنة في أمانة التعامل مع المرؤسيين بتأخير مناقشته للرسائل العلمية .
- إذا ثبت عدم التزام عضو هيئة التدريس بالأمانة العلمية في تنفيذ أبحاثه يرفض تقديم إنتاجه العلمي ويعرض نفسه للمساءلة القانونية طبقاً للقانون .
- إذا ثبت عدم التزام عضو هيئة التدريس في اقتباس النصوص المنقولة والمؤلفات العلمية والإشارة إلي مصدرها يعرض نفسه للمساءلة القانونية طبقاً للقانون .
- لا يجوز لعضو هيئة التدريس مطلقاً قبول الهدايا الشخصية وفي حالة ثبوت ذلك يحرم نهائياً من التدريس والإشراف علي الرسائل العلمية (ماجستير - دكتوراه) .
- عدم التزام عضو هيئة التدريس بحقوق الملكية الفكرية والعلمية للآخرين (في حالة سرقة أبحاثهم) يرفض البحث ويحرم من الترقية طبقاً للقانون .
- علي عضو هيئة التدريس الالتزام بقانون تنظيم الجامعات ولوائحته التنفيذية والمواد المكملة والمعدلة له بالإضافة إلي القرارات الصادرة سواء من الجامعة أو الكلية لتنظيم سير العمل بالكلية.

- إذا صدر من عضو هيئة التدريس أي مخالفة إدارية في أعمال الامتحانات أو الكنترول يتم استبعاده نهائياً مع عدم تولية أي مركز إداري أو قيادي بالإضافة إلى إحالته للتحقيق .
- حرمان معاوني أعضاء هيئة التدريس غير الملتزمين بأداء مهامهم وواجباتهم الأكاديمية والعملية بالخصم من 200% مع عدم الإخلال بالمسئولية التأديبية .
- حرمان معاوني أعضاء هيئة التدريس غير الملتزمين بأخلاقيات المهنة من حضور المؤتمرات العلمية والدورات.
- لا يجوز لمعاوني أعضاء هيئة التدريس استخدام البرامج الغير مرخصة علي أجهزة الكمبيوتر بالكلية وفي حالة مخالفة ذلك يعرض نفسه للمسائلة القانونية طبقاً للقانون .
- لا يجوز لمعاوني أعضاء هيئة التدريس نسخ المصنفات الفنية والأدبية لان ذلك اعتداء علي حقوق الغير وإلا سيعرض نفسه للمسائلة القانونية طبقاً للقانون .
- إذا ثبت في حق عضو هيئة التدريس أو معاونيهم أي مخالفة أخلاقية أو إدارية بناء علي شكوى من أعضاء هيئة التدريس أو معاونيهم أو الطالبات يتم عرض الأمر علي السيد الأستاذ الدكتور رئيس الجامعة لاتخاذ الإجراء القانوني المناسب طبقاً للقانون .
- تقوم لجنة المساءلة المشكلة من قبل مجلس الكلية بتقصي الحقائق عن المخالفات لاتخاذ الإجراءات اللازمة طبقاً لدرجة المخالفة ويترك اختيار الجزاء الذي يتوافق مع طبيعة الخطأ وتكراره لعرضها علي مجلس الكلية لاتخاذ اللازم.

طرق الإثابة

1. يراعي عضو هيئة التدريس الملتزم بأداء عمله الأكاديمي علي الوجه الأكمل في ظروفه الخاصة في الأوقات الصعبة .
2. الأولوية في أن يرشح في الدورات التدريبية .
3. يكرم أفضل عضو هيئة التدريس في كل تخصص في حفلة شرفية وحصوله علي شهادة تقديرية علي أدائه التدريسي ومعاملته الأخلاقية والعادلة لطالبات الكلية .
4. الأولوية وسرعة الانجاز في التسجيل والمناقشة .
5. الأولوية لأعضاء هيئة التدريس المتميزين بالسفر لتمثيل الكلية في المؤتمرات الداخلية والخارجية .
6. الأولوية في الترشيح للمناصب القيادية والإدارية العليا .
7. الأولوية في الترشيح للجوائز التقديرية والتشجيعية داخل وخارج الجامعة .
8. إعداد لوحة الشرف داخل الكلية لتسجيل أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة المثاليين كل عام بناء علي ما قام به من أعمال مثالية خلال العام الدراسي.

الميثاق الأخلاقي للجهاز الإداري بكلية التربية الرياضية للبنات جامعة الزقازيق

عندما خلق الله الأرض ومن عليها وأرسل الأنبياء والرسل إلى الناس كانت من أوامره سبحانه وتعالى الالتزام بالخلق الحسن ونشر العدل والمساواة بين الناس ومكافأة كل إنسان علي قدر عمله وشرع مبدأ الثواب والعقاب لمحاسبة البشر دون شطط أو غلو سواء في الإثابة أو العقاب وقد حثت جميع الأديان علي هذا ولما كان القانون الوضعي قد نظم المعاملات سواء بين الأفراد وبعضهم أو بين الأفراد والدولة وكانت من بينها القوانين التي سنتظم العلاقة بين العاملين بالدولة ووضعت النظم والأسس التي لايمكن للعاملين بالدولة أن يتخطوها ومن هذه القوانين القانون رقم 49 لسنة 1972 بشأن تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية والمواد المكملة والمعدلة له والقانون رقم 47 لسنة 1978 بإصدار نظام العاملين بالدولة ولائحته التنفيذية والمواد المكملة له والقرارات المنظمة والصادرة في هذا الشأن وذلك للمساهمة في الارتقاء والنهوض بالمؤسسة التي يعملون بها وفي هذا المجال سوف يتم إلقاء الضوء علي الواجبات والأعمال المحظورة علي العاملين بكلية التربية الرياضية للبنات وكيفية الإثابة علي مايقومون به من أعمال في خدمة الكلية .

أولا : الواجبات والمسئوليات الخاصة بالإداريين :

1. حسن معاملة الزملاء والتعاون معهم في أداء الواجبات الوظيفية اللازمة لتأمين سير العمل بالكلية .
2. أن يؤديوا مايطالب منهم من عمل بدقة وأمانة علي أن يخصص وقت العمل الرسمي لأداء هذا العمل ويجوز تكليف بأداء عمل في غير أوقات العمل الرسمية إذا اقتضت مصلحة العمل ذلك.
3. حسن معاملة أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة لهم في أداء الواجبات الوظيفية.
4. حسن معاملة أولياء الأمور والجمهور أثناء اختبارات القدرات وإرشاد الطالبات بما يتم إتباعه بهذا الشأن .
5. أن يحافظ علي ممتلكات الكلية بالمحافظة علي أموالها وما تحت يده من الاجهزة والآلات والادوات بطريقة تجعلها بعيدة عن التلف والضياع .
6. طاعة الرؤساء عند تكليفهم بأعمال في حدود القانون وأن يبدي رأيه بما تقتضيه وظيفته من التزام الأداب وحسن السلوك .
7. عدم احتفاظ الموظف بالجهاز الإداري بأصل أي ورقة من الأوراق الرسمية وذلك بنزعها من الملف المكلفين بالعمل به .
8. التحلي بالأخلاق الحميدة سواء في معاملته مع زملائه بالعمل أو خارج الكلية
9. عدم قبول هدايا وعمولات نظير قيامه بواجبات الوظيفية .
10. السرعة في انجاز الأعمال المطلوبة منه و المكلف بها .
11. المحافظة علي مواعيد العمل وإتباع الإجراءات القانونية في حالة التغيب عن العمل و التأخير عن مواعيد الحضور .

12. التعامل مع الطالبات كلا في اختصاصه في إطار من العلاقات الإنسانية وانجاز الأعمال المطلوبة بدقة وسرعة في حدود القوانين واللوائح .
13. القيام بالأعمال المكلف بها سواء إعداد الامتحانات أو القيام بأعمال الملاحظة دون اعتراض أو تقصير .
14. الظهور بالمظهر اللائق داخل الكلية وخارجها.

ثانيا : الواجبات والمسئوليات الخاصة بالفنيين :

1. أن يحافظ علي مواعيد العمل واتباع الاجراءات القانونية في حالة التغيب عن العمل أو التأخير عن مواعيد الحضور .
2. ان يؤدي العمل بدقة وأمانة .
3. السرعة في انجاز الاعمال المطلوبة .
4. طاعة الرؤساء عند تكليفهم باعمال في حدود القانون .
5. الالتزام بالاخلاق الحميدة في معاملته مع زملائه داخل وخارج الحرم الجامعي .
6. حسن معاملته لأعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة داخل وخارج الحرم الجامعي .
7. حسن معاملته لطالبات الكلية في اطار من العلاقات الانسانية .
8. أن يحافظ علي ممتلكات الكلية والعمل علي صيانة الملاعب والادوات بصفة مستمرة .
9. اجراء الصيانة الدورية لكل الادوات والاجهزة الموجودة بالكلية .

ثالثا : الواجبات والمسئوليات الخاصة بالعمال :

1. ان يؤدي العمل بدقة وامانة .
2. أن يحافظ علي مواعيد العمل واتباع الإجراءات اللازمة في حالة الغياب عن الكلية أو التأخير عن مواعيد الحضور .
3. المحافظة علي ممتلكات الكلية وأن يراعي النظافة المستمرة لكل مكان بالكلية
4. ابلاغ شئون العاملين بالكلية بمحل اقامته والحالة الاجتماعية له وابلاغها بأي تغيير يطرأ عليها .
5. ان يتعاون مع زملائه في أداء واجبات اللازمة لتأمين العمل .
6. أن يحترم أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة داخل وخارج الحرم الجامعي .
7. يجب ان ينفذ مايصدر اليه من اوامر بدقة وأمانة في حدود القوانين واللوائح .
8. ان يحافظ علي كرامته ووظيفته .

رابعا : الحقوق والمزايا والإثابة :

1. إعداد لوحة شرف يسجل بها الاداري المثالي كل عام ليكون قدوة يحتذي بها باقي العاملين .
2. منح الاداري المثالي شهادة تقدير ومكافأة مالية أو رمزيه لإحساسه بالتميز بين زملائه .

3. ترشيح العاملين بالجهاز الاداري المتميزين لحضور الدورات والندوات التثقيفية سواء داخل الكلية والجامعة أو خارجها .

4. منح العاملين بالجهاز الاداري المتميزين تقارير سنوية تتناسب مع تميزهم .

5. صرف اجر اضافي لساعات العمل الزائدة للعاملين بالجهاز الاداري .

خامساً : المسائلة والمحاسبة للجهاز الاداري بالكلية

1. في حالة خروج الاداري عن الواجب الوظيفي بالتغيب عن العمل أو التأخير عن المواعيد أو عدم معاونة الزملاء أو إفشاء أسرار العمل يتم إحالته للمسائلة القانونية .

2. إذا تغيب الاداري عن أعمال الامتحانات أو تقاعس عن القيام بالعمل المكلف به داخل اللجان يتم خصم المكافأة منه عن الأيام التي تغيبها أو عن الإهمال داخل لجان الامتحان .

3. في حالة عدم قيام الاداري بالعمل المكلف بها أثناء اختبارات القدرات علي الوجه الأكمل يحرم من المكافأة المقررة لهذا العمل .

4. في حالة تكرار الخطأ يتم النظر في حرمانه من أي مكافآت مقررة للعاملين بالكلية.

5. إذا استمر الاداري في تكرار الأخطاء علي الرغم من اتخاذ الإجراءات السابقة معه يتم تشديد العقوبة ثم النظر في نقله من عمله أو نقله خارج الكلية

حقوق الطالبات

بعد تلقي الطالبات التأهيل العلمي المناسب يكون لهن حقوق في المجال الأكاديمي وغير الأكاديمي وفيما يلي بيان بهذه الحقوق :

أولا المجال الأكاديمي :

- 1- المطالبة بحقوقهن داخل الحرم الجامعي فجميع الطالبات متساويات في الحقوق والواجبات .
- 2- الحصول علي البطاقة الجامعية باعتبارها الوثيقة التي تثبت شخصية الطالبة داخل الحرم الجامعي.
- 3- للطالبة الحق في التعلم بطريقة حديثة ولها الحق في الحصول علي تقييم منصف وحيادي .
- 4- للطالبة الحق في الحصول علي البرنامج الدراسي منذ بداية العام الجامعي وأن تكون مصادر المعرفة متاحة لها
- 5- للطالبة الحق في حرية التعبير عن رايها في ظل احترام القواعد المتعلقة بواجباتها
- 6- للطالبة الحق في تقديم تظلم اذا لحق بها ضرر أو سلب منها أحد حقوقها.
- 7- للطالبة الحق في المشاركة في إبداء الرأي في تقييم أعضاء هيئة التدريس وتقييم الجهاز الإداري وفقا للمعايير الموضوعية والإدارية .
- 8- للطالبة الحق في أن تكون أسئلة الاختبارات ضمن المقرر الدراسي مما يحقق التقييم العادل لقدراتهم .
- 9- للطالبة الحق في معرفة الدرجات وكذلك الإجابة النموذجية لأسئلة الاختبارات الفصلية بعد الامتحان .
- 10- للطالبة الحق في معرفة نتائج الاختبارات الشهرية والفصلية والنهائية بعد اعتمادها .

ثانيا : المجال الغير اكايمي :

1. الاستفادة من خدمات ومرافق الجامعة (الكتاب الجامعي - المكتبات - السكن الجامعي - الملاعب الرياضية - الكافتيريا) وحدات ذات الطابع الخاص وذلك وفقا للنظم واللوائح الجامعية
 2. للطالبة الحق في التمتع بالرعاية الاجتماعية وما يتبعها من تقديم إعانات وبحوث اجتماعية.
 3. للطالبة الحق في تلقي الرعاية الصحية .
 4. للطالبة الحق في الترشيح للدورات والبرامج والرحلات الترفيهية .
 5. للطالبة الحق في الحصول علي حوافز ومكافآت في ظل احترام القواعد المتعلقة بواجباتها .
 6. للطالبة الحق في حرية الشكوى أو التظلم من أي أمر تتضرر منه .
 7. للطالبة الحق في التظلم من القرار التأديبي الصادر ضدها وعدم صدور العقوبة الا بعد سماع أقوالها .
 8. للطالبة الحق في الاحتفاظ علي محتوى ملفها داخل الجامعة وعدم تسليمه لاي شخص اخر الا من تفوضه الطالبة لاستلامه .
- أما عن الواجبات والمسئوليات فيتضمنها الميثاق الاخلاقي للطالبات كالتزامات واجبه النفاذ .
- للطالبة حق الاشتراك في انتخابات اتحاد الطلاب .
 - للطالبة حق الترشيح لعضوية اتحاد الطلاب .
 - للطالبة حق تكوين الاسر والاشترك فيها (الانشطة الطلابية) .

الميثاق الأخلاقي لطالبات

كلية التربية الرياضية للبنات جامعة الزقازيق

لكل بنيان أساس وأساس الإنسان حسن الخلق فوجود ميثاق أخلاقي ضرورة ملحة للطالبات في المرحلة الجامعية ليكون دليل ومرشد تسترشد به الطالبات في سلوكهن وتصرفاتهن وإتباع السلوك الواجب إتباعه .ويتحدد الميثاق الأخلاقي للطالبات في ثلاث مجالات :

1. مجال التعليم والتعلم .
2. مجال البحث العلمي .
3. مجال خدمة البيئة وتنمية المجتمع .

أولا : في مجال التعليم والتعلم .: ينبغي علي الطالبة ان :

1. تلتزم بالأخلاق الحميدة قولاً وفعلاً .
2. تلتزم بمواعيد المحاضرات والمثابرة علي التحصيل واداء الامتحانات من اجل النجاح والتفوق .
3. تتحلي بالأمانة والصدق وتحمل المسؤولية في التعامل مع الزميلات .
4. تطور قدرتها المعرفية والمهارية من خلال التعلم الذاتي والمشاركة في الأنشطة الطلابية بالكلية
5. تتحلي بروح التسامح والاحترام المتبادل مع زميلاتها .
6. تلتزم بالحضور في الوقت المحدد للامتحانات .

7. تلتزم بعدم محاولة الغش أو الشروع فيه .
 8. تلتزم بعدم الاشتراك في توزيع نشرات او اصدار صحف حائطية بدون ترخيص مسبق من الجهات المسؤولة بالكلية .
 9. تحرص علي مداومة الاطلاع علي كل ماتشره الكلية في لوحة الاعلانات بالكلية والموقع الالكتروني.
 10. تحرص علي الظهور بالمظهر اللائق داخل الحرم الجامعي وخارجه .
- ثانيا : في مجال البحث العلمي .:** ينبغي علي الطالبة ان .:

1. تلتزم بحقوق الملكية الفكرية عند نقل النصوص من المؤلفات العلمية وان تنسب المؤلفات لأصحابها .
 2. تلتزم بالأمانة العلمية في نقل وكتابة المراجع العلمية أثناء القيام بعمل الاوراق الدراسية .
 3. تنمي مهاراتها البحثية من اجل مواكبة سوق العمل .
 4. تحرص علي مداومة الاطلاع علي ماهو جديد ومستحدث في المجال الرياضي .
 5. تنمي مهاراتها ذاتيا من خلال الاطلاع علي مصادر المعرفة المختلفة .
- ثالثا : في مجال تنمية البيئة وخدمة المجتمع:** ينبغي علي الطالبة ان .:

1. تمثيل الجامعة في المهمات المكلفة بها تمثيلا مشرفا لمكانتها العلمية والعملية
 2. تشارك في أنشطة خدمة المجتمع وتقدم المساعدة لزميلاتها عند الحاجة إليها .
 3. تحترم آراء الغير وتتواصل معهم لخدمة البيئة والمجتمع .
 4. تبتعد عن كل ماهو متعلق بأعمال التطرف والشغب قولا وفعلا داخل وخارج الحرم الجامعي .
 5. تكون قدوة حسنة لزميلاتها وتحرص علي ربط ماتعلمته بالكلية باحتياجات سوق العمل .
 6. تتعامل بحرص مع ملحقات الكلية والأدوات والملاعب علي أنها ملك لها ولمن سيأتي بعدها.
 7. تلتزم بالخلق والروح الرياضية أثناء ممارسة الأنشطة الرياضية المختلفة بالجامعة .
- الجزاءات في حالة عدم الالتزام بالقواعد الأخلاقية :**

1. اخطار الطالبة مسبقا بالأخطاء المنسوبة إليها .
 2. يرسل للطالبة إنذار أول يليه انذار ثاني ثم انذار ثالث وفقا لطبيعة الخطأ .
 3. تحول إلي مجلس تأديب تصل عقوبته إلي حد الرشد/ الفصل النهائي من الكلية .
- تشكل لجان التحقيق علي مستوى الكلية علي النحو التالي :**

1. وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب (رئيسا)
2. رئيس القسم المنسب إليه الطالب (عضوا) .
3. أحد أعضاء هيئة التدريس يختاره مجلس الكلية.
4. محقق الكلية (عضو) .
5. مدير شئون التعليم والطلاب (عضو) .
6. الطالبة رئيسة الاتحاد بالكلية (عضو) .
7. حضور ولي امر الطالبة .

مصادر إعداد الميثاق الأخلاقي :

1. أخلاقيات وآداب المهنة في الجامعات دليل المتدرب مايو 2004 (FLDP) .
* صديق محمد عفيفي - أخلاقيات وآداب المهنة في الجامعات مشروع تنمية قدرات أعضاء هيئة التدريس للقيادات مايو 2004 م .
2. قانون تنظيم الجامعات رقم (49) لسنة 1972 مادة (95) ، مادة 96 ، مادة 97 مادة 98 ، مادة 99 ، مادة 100 ، مادة 101 ، مادة 102 ، مادة 103 ، مادة 104) .
3. ميثاق أخلاقيات الاستاذ الجامعي الصادر من الجامعة BRANDON بالولايات المتحدة .
4. ميثاق أخلاق مهنة التربية الصادر من الجامعة MONTEVALLO في يوليو 1975 .
5. <http://td-psy.ahlamontada.com/montada-f9/topic-t62.htm>
6. http://www.tashreaat.com/view_studies2.asp?id=39
7. <http://www.tarbya.net/SpSections/ArticleDetailes.aspx?ArtId>
8. http://edutrapedia.illaf.net/Arabic/show_article.thtml?id=217
- 9- <http://www.alhikmeh.com/arabic/akhlaq/nama/index.htm>
- 10- <http://el3akle.montadamoslim.com/montada-f2/topic-t4.htm>.
11. <http://colleges.ksu.edu.sa>
- 12- <http://www.hoduniv.edu.ye/stud>